

زاد المستقنع

فصل .

يلزم الاحداد مدة العدة كل متوفى زوجها عنها قي نكاح صحيح ولو ذمية أو أمة أو غير مكلفة ويباح لبائن من حي ولا يجب على رجعية و موطوءة بشبهة أو زنا أو في نكاح فاسد أو باطل أو ملك يمين والإحداد اجتناب ما يدعو إلى جماعها وبرغبه في النظر اليها من الزينة والطيب والتحسين والحناء وما صبغ للزينة و حلي وكحل أسود لا توتياء ونحوها ولا نقاب و أبيض ولو كان حسنا